[313] دواء للمرض غيره، ولكن قد يكون فيه بعض الأخطار، حينئذ لو حصل التلف يمكن أن يقال أنّه ليس ضامناً; لأداء وظيفته من دون أي تقصير وقصور لكون المشكل في بعض الأدوية. والأحوط في مثل هذه الموارد إعلام المريض بذلك ليكون على بصيرة من أمره، ويكون ذلك بحكم أخذ البراءة منه. الصورة السابعة : وهي قصور أو تقصير الممرّض عن أداء ما عليه من المسؤوليّات التي لا تقلّ أهمّية عن العمليات الجراحية أو الطبابة، بل تعدّ أهمّ في بعض الأحيان، ولولاها لم تنجح العمليات الجراحية، وهذه الصورة على أنحاء ثلاثة : تارة : يكون تقصيره مستنداً إلى عدم توجيهات الطبيب اللازمة، فإنّه لا شكّ في ضمان الطبيب هنا; لكونه من مصاديق قوّة السبب على المباشر. واُخرى : يكون بسبب تقصيره بعد معرفة وظيفته ومسؤوليته، ولا شكّ في ضمانه هنا لكونه المباشر في ذلك. وثالثة : يكون بسبب استخدام من ليس له خبرة بأمر التمريض من قِبل الطبيب أو مدير المستشفى، والضمان هنا أيضاً ثابت، وقد تتفاوت الحالات بأن يكون السبب أقوى في بعضها دون المباشر، وفي البعض الآخر العكس. الصورة الثامنة : وهي على أقسام أيضاً، فتارة : يمكن تشخيص المرض بأدنى فحص أو بالفحص بالمقدار اللازم، فلو تركه الطبيب وكان تركه سبباً في تلف أو خسارة كان ضامناً. واُخرى : يمكن تشخيص المرض بالسؤال عن المريض، ولم يسأل كان ضامناً، وكذا لو كان الدواء مضرّاً بالحمل ولم يسأل الطبيب عن المريضة هل هي حامل أم